

رقم الحديث	الحديث	الراوي	مخرج الحديث	معاني الكلمات	أهم فوائد الحديث
1	عن أبي مسعود عقبة بن عمرو الأنصاريّ البدري t قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ r : «إِنْ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ الْأَوْلَى : إِذَا لَمْ تَسْتَحْ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ»	هو عقبة بن عمرو بن ثعلبة الأنصاري أبو مسعود البدري صحابي جليل، مشهور بكنيته اتفقوا على أنه شهد العقبة واختلفوا في شهوده بدرًا فجزم البخاري بذلك وقال الأكثر نزلها فنسب إليها، مات بعد سنة 40 هـ بالكوفة.	البخاري: هو أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، من كبار أئمة الحديث، وصاحب أصح كتاب بعد القرآن، توفي سنة (256 هـ).	التعريف بالحياء الحياء لغة: تغيرٌ وانكسار يلحق الإنسان من خوف ما يُعاب عليه وقد يطلق على مجرد ترك الشيء بسبب، والترك إنما هو من لوازمه. وشرعا: خلق يبعث على اجتناب القبيح ويمنع من التقصير	1-الثناء على الحياء والحث عليه. 2- أن من خلق الإنسان الذي لا يستحيي أن يفعل ما شاء ولا يبالي. 3- أن ما لا يُستحيى منه فالإنسان حل في فعله.
2	عن ابن عمر t أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ r مَرَّ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهُوَ يَعِظُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ r : (دَعُهُ فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ). وفي رواية للبخاري: مَرَّ النَّبِيُّ r عَلَى رَجُلٍ وَهُوَ يُعَاتِبُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ يَقُولُ إِنَّكَ لَتَسْتَحِي حَتَّى كَأَنَّهُ يَقُولُ قَدْ أَضْرَبَكَ... الحديث.	هو عبد الله بن عمر بن الخطاب ولد بعد المبعث ببسبر، أسلم قديما وهو صغير، واستصغر يوم أحد وهو ابن أربع 14 وهو أحد المكثرين من الصحابة والعبادلة، وكان من أشد الناس اتباعا للأثر، مات سنة 73 هـ. روى له الستة.	البخاري	الحياء: سبق تعريفه. يُعَاتِبُ أَخَاهُ: أي يلومه	1- الحياء أثر من آثار الإيمان ومكمل من مكملاته. 2- الحياء يمنح صاحبه عن المعاصي، ويحثه على الواجبات

<p>3</p> <p>عن الحسن بن علي t قَالَ : حفظت من رسول r : « دع ما يريبك إلى ما لا يريبك » رواه الترمذي</p>	<p>هو الحسن بن علي بن أبي طالب الهاشمي سبط رسول الله r - والسبب: هو ابن البنت - وريحانته وقد صحبه وحفظ عنه، تنازل عن الخلافة لمعاوية t، مات شهيدا بالسنة 49هـ وهو ابن سبع وأربعين.</p>	<p>هو محمد بن عيسى بن سَوْرَةَ السُّلَمي التِّرْمِذِي الضَّرير، مؤلف كتاب "الجامع" المشهور بسنن الترمذي، وكتاب "العلل"، وكتاب "الشمائل المحمدية"، أحد العلماء الحفاظ البارعين، توفي (279هـ) بمدينة ترمذ.</p>	<p>دع: أي أترك ما يريبك: بفتح أوله ويجوز الضم يقال رابه يريبه بالفتح وأرابه يُريبه بالضم ريبة، وهي الشك والتردد، والمعنى إذا شككت في شيء فدعه.</p>	<p>1- أن الدين الإسلامي لا يريد من أبنائه أن يكونوا في شك ولا قلق، لقوله: دَعْ مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ. 2- الورع مراتب والناس يتفاضلون فيه كما يتفاضلون في الإيمان 3- أن هذا الحديث من جوامع الكلم التي اختلف بها النبي r دون غيره</p>
<p>4</p> <p>عن التُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ r يَقُولُ: « الْحَلَالُ بَيْنَ وَالْحَرَامِ بَيْنٌ وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الْمُشَبَّهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعَرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي السُّبُهَاتِ كَرَّاعٍ يَرَعَى حَوْلَ حِمَى يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى أَلَا إِنَّ حِمَى اللَّهِ فِي أَرْضِهِ مَحَارِمُهُ . . . » رواه البخاري</p>	<p>هو أبو عبد الله النعمان بن بشير بن سعد بن ثعلبة الأنصاري الخزرجي، له ولأبويه صحبة، سكن الشام، ثم ولي إمرة الكوفة، ثم قتل (65هـ)، وله أربع وستون سنة.</p>	<p>البخاري</p>	<p>- فَمَنْ اتَّقَى السُّبُهَاتِ : أي تجنبها. - فَفَدَّ اسْتَبْرَأَ : أي أخذ البراءة، وبرئت ذمته - لِدِينِهِ : أي فيما بينه وبين الله تعالى. - وَعَرْضِهِ : أي فيما بينه وبين الناس،</p>	<p>فهذا الحديث موضعه عظيم في الشريعة؛ فهو ثلث الدين لمن فهمه، ففيه أن الأحكام ثلاثة: 1. حلال بين واضح لا اشتباه فيه. 2. وحرام بين واضح لا اشتباه فيه. 3. وثالث مشتبه يعلمه بعضهم</p>
<p>5</p> <p>عَنْ أَنَسٍ t قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ r بِتَمْرَةٍ فِي الطَّرِيقِ فَقَالَ: «لَوْلَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ لَأَكَلْتُهَا» رواه البخاري ومسلم.</p>	<p>أبو حمزة أنس بن مالك بن النضر الأنصاري خادم رسول الله 10 سنين، أمه أم سليم، مات (92هـ)، وقد جاوز المائة.</p>	<p>البخاري</p>	<p>-</p>	<p>-</p>

<p>1- تشبيه المسلم المتصف بهذه الأخلاق الذميمة بالمنافق .</p> <p>2- فيه دليل على أن المسلم قد تجتمع فيه خصال الخير والشر.</p> <p>3- فيه دليل على أن المعاصي تنقص الإيمان، كما أن الطاعة تزيده، وهو مذهب أهل السنة والجماعة</p>	<p>-الآية: العلامة. -المنافق: هو الذي يظهر الخير ويبطن الشر -الكذب: هو الإخبار عن الواقع بخلاف ما هو عليه، والمراد به في الحديث من فعله قاصدا للكذب.</p>	<p>البخاري و مسلم</p>	<p>هو أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي اليماني، مشهور بكنيته واختلف في اسمه على أقوال، صحابي جليل حافظ الصحابة، كناه النبي بأبي هريرة لأجل هرة كان يحمل أولادها، أسلم سنة سبع عام خيبر، ومات سنة 57هـ.</p>	<p>6 عن أبي هريرة t أن رسول الله r قال: «آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا أؤتمن خان» متفق عليه.</p>	<p>6</p>
<p>1- التحذير من الجلوس على الطرقات؛ لأنه قد يؤدي إلى بعض المنكرات.</p> <p>2- الالتزام بحق الطريق إذا كان ولا بد من الجلوس فيه،</p>		<p>هو مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري من حفاظ الدنيا وأئمة الأثر، عالم بالفقه، تلميذ البخاري، له عدة مؤلفات أشهرها (الجامع الصحيح)، وهو ثاني أصح كتاب بعد صحيح البخاري، مات سنة 261هـ.</p>	<p>هو سعد بن مالك بن سنان بن عبيد الأنصاري أبو سعيد الخدري، مشهور بكنيته، له ولأبيه صحبة واستصغر بغزوة أحد ثم شهد ما بعدها، مات بالمدينة سنة 63هـ.</p>	<p>7 عن أبي سعيد الخدري t عن النبي r أنه قال: ((يَاكُمُ وَالْجُلُوسَ فِي الطَّرِيقَاتِ !)) فقالوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا لَنَا مِنْ مَجَالِسِنَا بُدُّ ، نَتَحَدَّثُ فِيهَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ r : ((فَإِذَا أَنْبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ)) . قالوا : وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : ((غَضُّ النَّبْرِ ، وَكَفُّ الْأَذَى ، وَرَدُّ السَّلَامِ ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ)) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .</p>	<p>7</p>
<p>1- كراهة أن تخلو المجالس من ذكر الله</p> <p>2- على استحباب إعمار المجالس بذكر الله تعالى</p>	<p>تِرَةٌ : بكسر التاء وتخفيف الراء أي تبعة ومعاينة أو نقصانا وحسرة، من وتره حقه - أي نقصه - وهو سبب الحسرة،</p>	<p>الترمذي</p>	<p>ابو هريرة</p>	<p>8 عن أبي هريرة عن النبي r أنه قال : ((مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ ، وَلَمْ يُصَلُّوا عَلَى نَبِيِّهِمْ فِيهِ ، إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ تِرَةٌ ؛ فَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُمْ ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُمْ)) رواه الترمذي، وقال : حديث حسن صحيح .</p>	<p>8</p>

<p>1- مشروعية المبادرة بالتوبة من جميع الذنوب، لكن مع ذلك لو تأخرت تاب الله على العبد.</p> <p>2- أن باب التوبة مفتوح إلى أن يأتي الإنسان الموت، أو تطلع الشمس من مغربها.</p> <p>3- أن التوبة المقبولة عند الله هي التوبة النصوح،</p>	<p>- التوبة: سبق تعريفها. - ما لم يُعْرَ غِر: أي ما لم تبلغ روحه حلقومه فيكون بمنزلة الشيء يتغرغر به المريض</p>	<p>الترمذي: - ابن ماجه: هو أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، المشهور بابن ماجه، الحافظ الكبير الحجة المفسر، مؤلف " السنن " و " تاريخ قزوين " و " التفسير "، وكتابه (السنن) سادس الكتب الستة، ورابع كتب السنن، مات سنة 275هـ.</p>	<p>-</p>	<p>9 عن عبد الله بن عُمَر t عن النبي r قال: «إن الله يقبل توبة العبد ما لم يُعْرَ غِر» رواه الترمذي وقال: " هذا حديث حسن غريب ".</p>	<p>9</p>
<p>1- أن التوبة والمغفرة من صفات الرحمن جل جلاله.</p> <p>2- شدة فرح المولى عز وجل بتوبة عباده وعودتهم إليه.</p> <p>3- فيه بيان لفضل التوبة العظيم عند المولى عز وجل.</p>	<p>-أَرْضٌ دَوِّيَّةٌ: والدوية الأرض القفر والفلاة الخالية، نسبة إلى الدو وهي البرية التي لا نبات بها. مَهْلَكَةٌ: هي موضع خوف الهلاك. الرَّاحِلَةُ: التي يُرْحَلُ و يُسَارُ عليها، ذهبت: أي اختفت فجأة.</p>	<p>مسلم</p>	<p>هو عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب الهذلي، أبو عبد الرحمن من السابقين الأولين، ومن كبار علماء الصحابة مناقبه كثيرة، أمّره عمر على الكوفة، مات سنة اثنتين وثلاثين (32هـ) بالمدينة النبوية</p>	<p>10 عن عبد الله بن مسعود t قال: سمعت رَسُولُ اللَّهِ r يقول: ((الله أشد فرحا بتوبة عبده المؤمن من رجل في أرض دَوِّيَّةٍ مَهْلَكَةٍ، معه راحلته عليها طعامه وشرابه، فنام فاستيقظ وقد ذهبت، فطلبها حتى أدركه العطش ثم قال: أرجع إلى مكاني الذي كنت فيه فأنام حتى أموت، فوضع رأسه على ساعده ليموت، فاستيقظ وعنده راحلته وعليها زاده وطعامه وشرابه، فأنه أشد فرحا بتوبة العبد المؤمن من هذا براحلته وزاده)).</p>	<p>10</p>

<p>1- مشروعية التوبة من جميع الكبائر حتى من قتل الأنفس. 2- فيه بيان لصحة توبة القاتل عمدا، 3- فيه أن المفتي قد يجيب بالخطأ ولو كان عالما.</p>	<p>الراهب: هو المتعبد في صومعته من النصارى، يتخلى عن أشغال الدنيا وملاذها، زاهدا فيها معتزلا أهلها، والرهبنة من بدع النصارى جاءت بعد رفع عيسى عليه السلام - نَاءَ بَصَدْرِهِ: بنون ومد، أي بَعْدَ، أو المعنى: مال أو نهض مع تناقل، فعلى هذا فالمعنى فمال إلى الأرض التي طلبها. - فاختصمت فيه: أي تنازعت فيه</p>	<p>البخاري</p>	<p>-</p>	<p>11 عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ t عَنِ النَّبِيِّ r قَالَ: ((كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ إِنْسَانًا، ثُمَّ خَرَجَ يَسْأَلُ، فَأَتَى رَاهِبًا فَسَأَلَهُ، فَقَالَ لَهُ: هَلْ مِنْ تَوْبَةٍ؟ قَالَ: لَا. فَقَتَلَهُ، فَجَعَلَ يَسْأَلُ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَنْتَ قَرِيْبٌ كَذَا وَكَذَا. فَأَدْرَكَهُ الْمَوْتُ، فَنَاءَ بَصَدْرِهِ نَحْوَهَا، فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى هَذِهِ أَنْ تَقْرَبِي، وَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى هَذِهِ أَنْ تَبَاعِدِي، وَقَالَ: قَبِسُوا مَا بَيْنَهُمَا، فَوُجِدَ إِلَى هَذِهِ أَقْرَبَ بِشِيرٍ، فَغُفِرَ لَهُ)) متفق عليه.</p>	<p>11</p>
<p>1- أن الله تعالى قادر على الظلم لكنه حرّمه على نفسه لكمال عدله 2- أن الله تعالى حرّم الظلم بيننا، 3- أن الله عزّ وجل أن يحرم على نفسه ما شاء لأن الحكم إليه</p>	<p>- فِيمَا يَرْوِيهِ: الرواية نقل الحديث. -عَنْ رَبِّهِ: أي عن الله عزّ وجل، - يَا عِبَادِي: نداءً من الله -إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي: أي منعتهُ مع قدرتي عليه فلا تظالموا: أي لا يظلم بعضكم بعضاً..</p>	<p>مسلم</p>	<p>اسمه جندب بن جنادة على الأصح، صحابي جليل، مشهور بكنيته، تقدم إسلامه وتأخرت هجرته فلم يشهد بدرا ومناقبه كثيرة جدا مات سنة اثنتين وثلاثين (32هـ) في خلافة عثمان t. أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة.</p>	<p>12 عن أبي ذرّ الغفاري t عن النبي r فيما يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ -عزّ وجلّ- أنه قال: «يَا عِبَادِي إِنِّي؛ حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا؛ فَلَا تَظَالَمُوا...» الحديث، رواه مسلم</p>	<p>12</p>

<p>الظلم نوعان 1- ظلم بترك الواجب لهم 2- وظلم العدوان عليهم،</p>		-	-	<p>عن عبد الله بن عمر t عَنِ النَّبِيِّ r قَالَ: «الظُّلْمُ ظُلْمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». متفق عليه.</p>	13
<p>1- فيه تسلية للمظلوم في الحال؛ بأن الله تعالى ينتقم من الظلمة. 2- فيه وعيد شديد للظالم لئلا يغتر بالإمهال</p>	<p>- يملي: أي يمهل ويؤخر ويطيل له في المدّة، - لم يُفْلِتْهُ: بضم أوله، أي لم يُطْلَقْهُ ولم ينفلت منه ثم قرأ: أي النبي r اعتضادا أو أبو موسى الأشعري t استشهدا.</p>	-	<p>هو عبد الله بن قيس بن سليم بن حَضَار - صحابي جليل مشهور بكنيته، أمره الخليفة عمر على الكوفة والبصرة، أسلم في مكة قبل الهجرة وهاجر الهجرتين، وهو أحد الحكمين بمعركة صفين مات سنة (50هـ) بمكة، وقيل بالكوفة</p>	<p>عن أبي موسى الأشعري t قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ r: «إِنَّ اللَّهَ لِيُمْلِي لِلظَّالِمِ حَتَّى إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ». قَالَ: ثُمَّ قَرَأَ { وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْفَرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ } . متفق عليه.</p>	14
<p>1- تعظيم يوم النحر وأيام التشريق، 2- تعظيم حرمة شهر ذي الحجة، ومكة المكرمة. 3- تعظيم حقوق المعصومين في الدماء والأموال</p>	<p>- إن دماءكم: سفك دمائكم. كحرمة: ما لا يحل انتهاكه. - يومكم هذا: هو يوم النحر. - يوم حرام: أي يحرم فيه القتال وكذلك الشهر وكذلك البلد.</p>	البخاري	<p>هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن عم رسول الله ولد قبل الهجرة بـ 3 سنين، ودعا له رسول الله بالفهم في القرآن، فكان يُسَمَّى: البَحر والحَبر لكثرة علمه، وهو أحد المكثرين لرواية الحديث من الصحابة، وأحد العبادلة من فقهاء الصحابة، مات بالطائف سنة (68هـ).</p>	<p>عن ابن عباس t قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ r خَطَبَ النَّاسَ يَوْمَ النَّحْرِ فَقَالَ: « يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟ قَالُوا: يَوْمٌ حَرَامٌ، قَالَ: فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟ قَالُوا: بَلَدٌ حَرَامٌ، قَالَ: فَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟ قَالُوا: شَهْرٌ حَرَامٌ. قَالَ: فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فَأَعَادَهَا مِرَارًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ ». رواه البخاري</p>	15

<p>16 عن أبي هريرة t قال: قال رسول الله ﷺ: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ: إِذَا لَقِيْتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَأَنْصَحْهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللَّهَ فَسَمِّتْهُ، وَإِذَا مَرَضَ فَعُدَّهُ، وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ» رواه مسلم، ورواه البخاري بلفظ: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ...»، ولم يذكر قوله ﷺ: « وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَأَنْصَحْهُ ».</p>	<p>ابو هريرة</p>	<p>مسلم</p>	<p>-الحق: المراد به هنا وجوب الكفاية. - فأجبه: أي لبي دعوته، - سَمِّتُهُ: دعا له بالهدى وحسن السميت المستقيم. - فعُدَّهُ: إذا زاره في مرضه - فَاتَّبِعْهُ: أي اتَّبِعْ جنازته. -استنصحك: أي طلب منك النصيحة.</p>	<p>المُرَادُ بِالْحَدِيثِ حَصْرَ حُقُوقِ الْمُسْلِمِ فِي هَذِهِ الْخِصَالِ، إِنَّمَا الْمُرَادُ بَيَانُ أَهْمِيَّةِ هَذِهِ الْحُقُوقِ، وَإِنَّ مِنْ أَهْمِهَا الْقِيَامَ بِالْوَجِبَاتِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ بَيْنَ أَفْرَادِ الْمُسْلِمِينَ</p>
<p>17 « عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ما زال جبريلُ يُوصيني بالجارِ حتَّى ظننتُ أَنَّهُ سيورُّهُ » رواه البخاري ومسلم</p>	<p>—</p>	<p>—</p>	<p>•يوصيني: الوصية تأتي على عدة معاني، ومنها الأمر، أي يأمرني بالجار، •الجار: الذي يجاورك بيت بيت.</p>	<p>(1) الوصية في البر والصلة. (2) التأكيد في وصية الجار بجاره والمبالغة في شأنها. (3) تكرار الوصية في الجار لإظهار العناية به.</p>
<p>18 عن أبي أسيد السَّاعِدِيِّ t قَالَ: فِيمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ بَقِيَ مِنْ بَرِّ أَبِيي شَيْءٌ أَبْرَهُمَا بِهِ بَعْدَ مَوْتِهِمَا؟ « قَالَ: نَعَمْ، الصَّلَاةُ عَلَيْهِمَا وَالِاسْتِغْفَارُ لَهُمَا وَإِنْفَاءُ عَهْدِهِمَا مِنْ بَعْدِهِمَا، وَصَلَّةُ الرَّحِمِ الَّتِي لَا تُوصَلُ إِلَّا بِهِمَا، وَكَرَامُ صَدِيقِهِمَا » رواه أبو داود.</p>	<p>: هو مالك بن ربيعة بن النَّدْنِ بن عامر بن عوف الساعدي الخزرجي، شهد بدرًا وأحدًا والمشاهد كلها مع رسول الله، وقد عمي قبل مقتل عثمان توفي أبو أسيد سنة (60هـ)، وكان عمره 75 سنة</p>	<p>—</p>	<p>•البر: التوسع في فعل الخير، •الصلاة عليهما: بمعنى الدعاء . •إنفاذ عهدهما: أي الوفاء •صلة الرحم: أي صلة الأرحام .</p>	<p>1- حرص الصحابة على فهم أنواع البر نحو الوالدين، 2- ذهب بعض العلماء إلى أن الحديث صريح في انتفاع الوالدين بصدقة ولدتهما أو حجَّه أو صومه عنهما</p>

<p>(1) الإكثار من ذكر الموت يرغب في الآخرة. (2) الإكثار من ذكر الموت يزهد في الدنيا. (3) الإكثار من ذكر الموت ينمي في الإنسان القناعة</p>	<p>• هاذم : يُروى بالذال المهملة أي دافعها أو مخربها، ويُروى بالذال المعجمة أي قاطعها، فمعناه مزيل الشيء من أصله . وقال في القاموس: هذم بالمعجمة قطع وأكل بسرعة، وهدم بالمهملة نقض البناء . • اللذات : أي اللذات الفانية والشهوات العاجلة . • والمراد بهادم اللذات : هو الموت</p>	<p>—</p>	<p>—</p>	<p>19 عن أبي هريرة t أن رسول الله r قال : « أكثروا من ذكر هاذم اللذات » رواه الترمذي وقال: هذا حديث حسن غريب</p>
	<p>• استوصوا : أقبلوا وصيتي فيهن واعملوا بها وارفقوا بهن وأحسنوا عشرتهن. • وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه : فيه إشارة إلى أن أعوج ما في المرأة لسانها، • أعوج : العوج بالفتح في كل منتصب كالحائط والعود وشبهه</p>	<p>—</p>	<p>—</p>	<p>20 عن أبي هريرة t قال: قال رسول الله r : « اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلْعٍ وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلْعِ أَعْلَاهُ فَإِنْ ذَهَبَتْ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ » رواه البخاري واللفظ له، ومسلم</p>